

الأصل المعروف بالمبسوط

محرم رمى صيدا فجرحه ثم كفر عنه ثم رآه بعد ذلك فقتله قال عليه كفارة أخرى ولو لم يكفر عنه في الأولى لم يضره ولم يكن عليه فيها شيء إذا كفر في هذه الأخيرة إلا ما نقصته الجراحة الأولى .

محرم جرح صيدا ثم كفر عنه قبل أن يموت ثم مات أجزته